

سِلْسِلَةٌ

رَوَائِعِ الْبَحَارِ فِي تَخْرِيجِ الْآثَارِ ٢٥

# جَزَعُ فَيْتِنَا ضَعْفُ حَلَايِثِ

«لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ»

وَبَيَانُ الْعِلَلِ الَّتِي فِيهِ، وَذِكْرُ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ،  
وَالْحُكْمُ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى أَصُولِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي صَالِحٍ أَيُّوبَ بْنَ صَالِحٍ، وَأَبِي أَحْمَدَ الْأَثَرِيِّ

وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَامِرِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْزُورِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَلِسَبِيحِهِمَا، وَلِلْمُسْلِمِينَ

جِنِّ فَيِّنْ

ضَعْفُ، حَلِيثِ

«لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ»

وَبَيَانُ الْعِلْلِ الَّتِي فِيهِ، وَذِكْرُ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ،  
وَالْحُكْمُ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى أَصُولِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel\_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُنُوعٌ فِيهَا  
ضُعْفٌ، حَلِيثٌ  
«لَا تَقُلْ تَعَسَّ الشَّيْطَانُ»

وَبَيَانُ الْعِلَلِ الَّتِي فِيهَا، وَذَكَرُ الْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ،  
وَالْحُكْمُ عَلَى أَسَانِيدِهِ عَلَى أَصُولِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

مُخْرَجٌ:

أَبُو صَالِحٍ أَيُّوبُ بْنُ صَالِحٍ، أَبُو أَحْمَدَ الْأَثَرِيُّ

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَامِرُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَنْزُورِيُّ الْأَثَرِيُّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، وَلِسَبِيحِهِمَا، وَلِلْمُسْلِمِينَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ:

«لَا تَقُلْ نَعَسَ الشَّيْطَانُ»

عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَهُوَ أَسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَعَثَرَ بَعِيرُنَا، فَقُلْتُ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَقُلْ: نَعَسَ الشَّيْطَانُ؛ فَإِنَّهُ يَعْظُمُ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي صَرَغْتُهُ، وَلَكِنْ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَصْغُرُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابَةِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ح ١٠٣١٣)، وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ح ٥٥٥)، وَابْنُ السَّنِيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ح ٥٠٩)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُعْجَمِ شَيْوْخِهِ» (ح ٧١)، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ فِي «حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدَنِيِّ» (ح ٢٦٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٥ ص ٤١٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (ج ٧ ص ١٢)، وَالذُّوْلَابِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» (ج ١ ص ٥٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ح ٥١٦)، وَفِي «الدُّعَاءِ» (ح ٢٠١٠)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْأَفْرَادِ وَالْغَرَائِبِ» (ق / ٦٢ / ط)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ١ ص ٧٩)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ح ١٤١٢)، وَ(١٤١٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي

«الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ح ١٠٦٨)، وَالْمِزِّي فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٦ ص ٢٢٠)،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَدَابِ» تَعْلِيقًا (ح ٥٣١)، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَه فِي «مَعْرِفَةِ أَسَامِي أَرْدَاكِ  
النَّبِيِّ ﷺ» (ص ٦٥)، وَابْنُ أَبِي الْفَتْحِ الصُّورِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٦٧٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ الْقَيْسِيِّ ثَنَا خَالِدِ الْحَدَّاءِ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ<sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ  
أَبِيهِ، وَهُوَ أَسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ رضي الله عنه (٤) بِهِ.

(١) خَالِدُ بْنُ مَهْرَانَ الْحَدَّاءُ، أَبُو الْمَنَازِلِ الْبَصْرِيُّ: قَالَ عَنْهُ الدَّهْلِيُّ: «ثِقَةٌ» إِمَامٌ، وَقَالَ أَحْمَدُ: «ثَبَّتٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ  
مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْعَجَلِيُّ: «ثِقَةٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ».

\* أَنْظُرْ: «الْكُنَى» لِلدُّوَلَابِيِّ (ج ٣ ص ١٠٦٣)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٣ ص ٣٢٣)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلدَّهْلِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٣)،  
مَعَ: «الْحَاشِيَةَ» لِابْنِ سِنِّطِ ابْنِ الْعَجَّيِّ، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١ ص ٥٣٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٦٤)،  
وَ«التَّعْدِيلَ وَالتَّجْرِيعَ» لِلْبَاجِي (ج ٢ ص ٥٥٢).

(٢) أَبُو تَمِيمَةَ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدِ الْهَجَبِيِّ الْبَصْرِيُّ: قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ حَجَرَ: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ  
الدَّهْلِيُّ: «وُثِقَ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «ثِقَةٌ حُجَّةٌ».

\* أَنْظُرْ «الْكُنَى» لِلدُّوَلَابِيِّ (ج ١ ص ٥٥ و ١٩٥)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٤٦٥)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ»  
لِلْبُخَارِيِّ (ج ٤ ص ٣٠٨)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٢٤٧)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلدَّهْلِيِّ (ج ٣ ص ٤٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ  
حَجَرَ (ج ٢ ص ٢٣٧)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٤٤٩) وَ(ج ٢ ص ٣٧١)، وَ«التَّعْدِيلَ وَالتَّجْرِيعَ» لِلْبَاجِي (ج ٢ ص ٦٠٨).

(٣) أَبُو الْمَلِيحِ عَامِرُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ الْبَصْرِيُّ الْهَدَلِيُّ، وَقِيلَ: اسْمُهُ زَيْدٌ، وَقِيلَ: زَيْدٌ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ حَجَرَ،  
وَالدَّهْلِيُّ: «ثِقَةٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ».

\* أَنْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٤ ص ٥٩٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٧٣)، وَ«الْكُنَى» لِلدُّوَلَابِيِّ (ج ٣  
ص ١٠٦١)، وَ«مِيزَانَ الْأَعْتِدَالِ» لِلدَّهْلِيِّ (ج ٥ ص ٢٩١)، وَ«الْكَاشِفَ» لَهُ (ج ٥ ص ١١٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦  
ص ٤٠٩)، وَ«التَّعْدِيلَ وَالتَّجْرِيعَ» لِلْبَاجِي (ج ٣ ص ٩٨٩)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٦ ص ٢٣٩).

(٤) أَسَامَةُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ الْأَقْبِشِرِ الْهَدَلِيُّ: وَالِدُ أَبِي الْمَلِيحِ، عَدَاؤُهُ فِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

\* قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «لَهُ صُحْبَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «لَمْ يَرَوْ عَنْ أَسَامَةَ هَذَا غَيْرَ ابْنِهِ أَبِي الْمَلِيحِ»، وَقَالَ أَبُو  
نُعَيْمٍ: «تَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ ابْنُهُ أَبُو الْمَلِيحِ»، وَقَالَ خَلِيفَةُ: «نَزَلَ الْبَصْرَةَ وَلَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا وَلَدُهُ».

\* وَهَذَا الْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَيْسِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ: لَيْسَ الْحَدِيثُ، وَيَتَفَرَّدُ، وَيُخَالِفُ الثَّقَاتِ.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص ٨٣٨): «صَدُوقٌ: فِيهِ لَيْسٌ».

\* قَالَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «يُتَّقَى هَذَا الشَّيْخُ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «هُوَ صَالِحٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «لَهُ أَفْرَادٌ وَغَرَائِبٌ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ٢٠٥): «الصَّوَابُ عِنْدَنَا: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ»، يَعْنِي: حَدِيثُ: مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ.

### \* وَاخْتَلَفَ عَلَى خَالِدِ الْحَدَّاءِ

(١) فَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ<sup>(٣)</sup>، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ<sup>(٤)</sup>، كِلَاهُمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، وَهُوَ أَسَامَةُ بْنُ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِهِ.

\* انظُرْ: «الاسْتِيعَابَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ص ٧٧)، وَ«مَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ (ج ٢ ص ١٩٠)، وَ«أُسْدَ الْغَابَةِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج ١ ص ٧٩)، وَ«الإِصَابَةَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٤)، وَ«المُسْتَحْرَجَ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ لِلتَّذَكُّرَةِ» لِأَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ مَنْدَةَ (ج ٢ ص ٨٠).

(١) انظُرْ: «الْحَرْجَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ٣٢٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٥٤٦)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٦٨)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٤٩٠).  
(٢) سَنَاتِي رِوَايَتُهُ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ح ١٠٣١٣) وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ح ٥٥٥)، وَابْنُ السُّنَنِ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ح ٥٠٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ح ٥١٦)، وَفِي «الدُّعَاءِ» (ح ٢٠١٠)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ح ١٤١٢)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٧ ص ١٢)، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ فِي «حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ» (ح ٢٦٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٥ ص ٤١٥)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ح ١٠٦٨)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ١ ص ٧٩).

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بَنِ مُوسَى الضَّبِّيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَا بَأْسَ بِهِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «ثِقَّةٌ رُومِيٌّ بِالنَّصَبِ مِنَ الْعَاشِرَةِ»، وَ«وَثِقَةٌ» أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «حُجَّةٌ».

\* انظُرْ «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ج ١ ص ٣٦)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٤١)، وَ«الْمِيزَانَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ١٤٢).

(٢) سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِنِ شُعْبَةَ، أَبُو عَثْمَانَ الْخُرَاسَانِيُّ الْجُوزْجَانِيُّ الْحَافِظُ مُصَنِّفُ السُّنَنِ.

\* أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي آخِرِ كِتَابِ: «الصَّلَاةِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَابْنُ خِرَاشٍ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «ثِقَّةٌ مُصَنِّفٌ، وَكَانَ لَا يَرْجِعُ عَمَّا فِي كِتَابِهِ؛ لِشِدَّةِ وُثُوقِهِ بِهِ، مِنَ الْعَاشِرَةِ»، وَقَالَ حَرْبٌ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ: «يُحْسِنُ الشَّنَاءَ عَلَيْهِ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «الْحَافِظُ الثَّقَّةُ، صَاحِبُ السُّنَنِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مِنَ الْمُتَّقِينَ الْأَثْبَاتِ»، وَقَالَ الْفَسَوِيُّ: «كَانَ إِذَا رَأَى فِي كِتَابِهِ خَطَأً لَمْ يَرْجِعْ عَنْهُ».

\* انظُرْ: «التَّعْدِيلَ وَالتَّجْرِيعَ» لِلْبَاجِيِّ (ج ٣ ص ١٠٨٧)، وَ«الْمِيزَانَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٥١)، وَ«الْكَاشِفَ»

لَهُ (ج ٢ ص ٤٩٧)، وَ«حَاشِيَتَهُ» لِإِبْرَاهَانَ الدِّينِيِّ بِنِ سَبْطِ بْنِ الْعَجَوِيِّ، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ج ١ ص ٣٦٥)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٦٧)، وَ«التَّأْرِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٤ ص ١٢).



\* وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِقِهِ فِيهِ مُحَمَّدٌ بْنُ حُمْرَانَ الْقَيْسِيُّ، وَهُوَ لَيْنُ الْحَدِيثِ،

لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

\* وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى خَطَأٍ مَنْ قَالَ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حُمْرَانَ الْقَيْسِيَّ، لَمْ يُخَالَفْ حَتَّى

نَحْكَمَ عَلَى رِوَايَتِهِ بِالشُّذُودِ، وَإِنَّمَا عِنْدَهُ زِيَادَةٌ عِلْمٍ، وَهِيَ تَسْمِيَةٌ رَدْفِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ:

«أَسَامَةَ بْنَ عُمَيْرٍ» رضي الله عنه.

\* بَلْ خَطَأً فِي ذِكْرِهِ: «لِأَسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ» فَجَعَلَهُ مَوْصُولًا، وَهُوَ مُرْسَلٌ، وَخَالَفَ

الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ الَّذِينَ أَرْسَلُوهُ، وَهُمْ: خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ،

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ.

\* لِذَلِكَ: صَوَّبَهُ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ٢٠٥)، وَالْحَافِظُ

الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ» (ج ١٣ ص ٢٨٦).

وَلِذَلِكَ: لَمْ يُصِبِ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ فِي «الْأَذْكَارِ» (ج ٢ ص ٧٦٢)، بِقَوْلِهِ: «وَكَأَنَّ

الرُّوَايَتَيْنِ: صَحِيحَةٌ مُتَّصِلَةٌ؛ لِأَنَّ عِلَّةَ الْحَدِيثِ الْإِرْسَالُ.

(٢) وَرَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، أَنبَأَ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ أَبِي

تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)، مُرْسَلًا بِهِ.

أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» (ح ١٣٤).

\* وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَفِيهِ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: الْإِرْسَالُ؛ فَإِنَّ أَبَا تَمِيمَةَ، لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُزْنِيِّ، أَبُو جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ، وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثِ، وَيُخْطِئُ

فِي الْحَدِيثِ.

الثَّالِثَةُ: أَبُو صَالِحِ الْهُذَلِيِّ، وَاسْمُهُ جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرِ بْنِ رَاشِدِ التَّنِيسِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ

فِي الْحَدِيثِ.<sup>(١)</sup>

الرَّابِعَةُ: أَدْخَلَ أَبُو صَالِحِ الْهُذَلِيُّ، بَيْنَ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، وَأَبِي تَمِيمَةَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ

حَدِيثِهِ.

(٣) وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ<sup>(٢)</sup>، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ<sup>(٣)</sup>، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الطَّحَّانُ<sup>(٤)</sup>، جَمِيعُهُمْ: عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَدِّفِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَدَلًا مِنْ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ.

(١) انظر «تقريب التهذيب» لابن حجر (ج ١ ص ١٦٤)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ١ ص ٣١٢)،

و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٢ ص ٤٢٣).

(٢) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، مولاهم أبو عبد الرحمن المرزبي، أحد الأئمة.

\* قال عنه ابن حجر: «ثقة ثبت فقيه عالم»، وقال أحمد: «لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه، جمع أمرا

عظيما، ما كان أحد أقل سقطا منه، كان رجلا صاحب حديث حافظا، وكان يحدث من كتاب»، وقال ابن

معين: «كان كيسا متبنا ثقة، وكان عالما صحيح الحديث»، وقال العجلي: «ثقة ثبت في الحديث».

\* انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ج ١ ص ٥٢٧)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ٢ ص ٤١٥)،

و«الكاشف» للذهبي (ج ٣ ص ١٨٤)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٥ ص ٢٢٢).

(٣) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفى، أبو محمد

البصري.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ح ٤٩٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ح ١٠٣١٢ و ١٠٣١٤)، وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ح ٥٥٦) \* وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ: مُرْسَلٌ، فَإِنَّ أَبَا الْمَلِيحِ أَرْسَلَهُ، وَلَمْ يَذْكَرْ مَنْ هُوَ الصَّحَابِيُّ، فَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

\* قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «اِخْتَلَطَ بِأَخْرِهِ»، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «اِخْتَلَطَ حَتَّى كَانَ لَا يَعْقِلُ، وَسَمِعْتُهُ وَهُوَ مُخْتَلِطٌ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَّةً، وَفِيهِ ضَعْفٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ، تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ سِنِينَ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «لَكِنَّهُ مَا ضَرَّ تَغْيِيرُهُ حَدِيثَهُ؛ فَإِنَّهُ مَا حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فِي زَمَنِ التَّغْيِيرِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «الثَّقَفِيُّ لَا يُنْكَرُ لَهُ إِذَا تَمَرَّدَ بِحَدِيثٍ، بَلْ وَبِعَشْرَةٍ»، وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «تَغَيَّرَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابُ الثَّقَفِيُّ؛ فَحُجِبَ النَّاسُ عَنْهُمْ».

\* انظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٦٣٨)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٦٢٦)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٩)، وَ«الْمِيزَانَ» لَهُ (ج ٢ ص ٥٩٢)، وَحَاشِيَةَ «الْكَاشِفِ» لِإِبْرَاهَانَ الدِّينِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٩)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٨٧ و ٨٩).

(١) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الطَّحَّانِ أَبُو الْهَيْثَمِ، وَيُقَالُ: أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ، مَوْلَاهُمُ الْوَاسِطِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «ثِقَّةٌ صَحِيحُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «ثِقَّةٌ حَافِظٌ»، وَسُئِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ: «عَنْ جَرِيرٍ، وَخَالِدٍ: أَيُّهُمَا أَثْبَتُ؟ فَقَالَ: خَالِدٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتْ».

\* انظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٥٢٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٥٩)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٣ ص ١٤٥)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٣٣٦)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧)، وَحَاشِيَةَ «الْكَاشِفِ» لِإِبْرَاهَانَ الدِّينِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ٢٠٥): «الصَّوَابُ عِنْدَنَا حَدِيثُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ».

قُلْنَا: وَقَوْلُ النَّسَائِيِّ «وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ»: وَهَذَا لَا

يَعْنِي: صِحَّةَ الْإِسْنَادِ، بَلْ هُوَ الْمَحْفُوظُ، مَعَ انْقِطَاعِهِ؛ لِيَسِينَنَّ أَنَّهُ مَعْلُومٌ، لَا يَصِحُّ.

وَقَدْ أَعْلَهُ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (ج ١٣ ص ٢٨٦) بِقَوْلِهِ: «وَكَذَلِكَ: رَوَاهُ

خَالِدُ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ».

(٤) وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ<sup>(١)</sup>، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ،

عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: (كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ).

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» (ج ٩٧٩).

(١) قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (رَوَى عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ: حَدِيثَيْنِ لَيْسَا مِنْ حَدِيثِ ثَوْرٍ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ، رَبَّمَا

أَخْطَأَ، أَنْكَرُوا عَلَيْهِ حَدِيثًا فِي فَضْلِ الْعَبَّاسِ، يُقَالُ: دَلَّسَهُ عَنْ ثَوْرٍ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ

السَّاجِي: «صَدُوقٌ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ، وَهُوَ يُحْتَمَلُ»، وَقَالَ مَرَّةً:

«يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، قِيلَ لَهُ: يُحْتَجُّ بِهِ؟ قَالَ: أَرْجُو، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَنْ ثَوْرٍ، وَأَقْوَامٍ أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ»، وَقَالَ

النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ»، وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ الْبَزَّازُ: «لَيْسَ بِقَوِيِّ،

وَقَدْ اخْتَمَلَ أَهْلُ الْعِلْمِ حَدِيثَهُ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَانَ صَدُوقًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، وَقَالَ ابْنُ شَاهِينَ: «لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ

يُتَّكَلُّ عَلَيْهِ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَّانٍ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: «كَانَ يَرَى الْقَدْرَ».

\* انظُرْ: «الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٩٠)، وَ«تَفْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١

ص ٦٢٦)، وَ«تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٦٣٨)، وَ«مِيزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٩٣)، وَ«الْكَاشِفَ»

لَهُ (ج ٣ ص ٣٤٠)، وَحَاشِيَةَ «الْكَاشِفِ» لِإِبْرَاهَانَ الدِّينِ (ج ٣ ص ٢٣٤٠).

قُلْنَا: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ بِسَبَبِ خَطَأِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءِ الْخَفَّافِ أَبِي نَصْرِ الْعِجْلِيِّ، وَهَذَا جَعَلَ الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ مُرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ج ١ ص ٦٢٦): «صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ». قُلْنَا: وَهَذَا الْإِسْنَادُ مِنْ خَطِئِهِ.

٥) وَرَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ<sup>(١)</sup>، كِلَاهُمَا: عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ رَدِيفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهِ: مُرْسَلًا، بِإِسْقَاطِ أَبِي الْمَلِيحِ.

(١) يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعِ الْعَيْنِيُّ الْبَصْرِيُّ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو تَمِيمَةَ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتَ»، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَعَةَ: «لَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَثَبَّتَ مِنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «إِلَيْهِ الْمُتَمَتِّهِ فِي التَّثَبُّتِ بِالْبَصْرَةِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «مَا أَثَقَنَهُ، وَمَا أَحْفَظَهُ، يَا لَكَ مِنْ صِحَّةِ حَدِيثٍ، صَدُوقٌ مُثَقِّنٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «كَانَ يَأْخُذُ الْحَدِيثَ بِنَيْتِهِ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «الصَّدُوقُ الثِّقَّةُ الْمَأْمُونُ»، وَسُئِلَ مَرَّةً: «مَنْ أَثَبَّتَ سُيُوحَ الْبَصْرِيِّينَ؟ قَالَ: يَزِيدُ»، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «عَنْ مِثْلِهِ فَحَدَّثْتُ»، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ: «كَانَ مُثَقِّنًا حَافِظًا مَا أَعْلَمُ أَنِّي رَأَيْتُ مِثْلَهُ، وَمِثْلَ صِحَّةِ حَدِيثِهِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «ثِقَّةٌ إِمَامٌ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «ثِقَّةٌ حُجَّةٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ عَفَّانُ: «كَانَ أَثَبَّتَ النَّاسِ»، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «وَقَدْ أَسَارَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي تَرْجَمَةِ عَبَّاسِ الْبَحْرَانِيِّ إِلَى أَنَّهُ تَغَيَّرَ بِأَحْرِهِ»، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: «لَمْ يَكُنْ هَاهُنَا أَثَبَّتَ مِنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ».

\* انظُرْ: «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٢٤)، وَ«تَهْدِيبِ التَّهْدِيبِ» لَهُ (ج ٤ ص ٤١١)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٥١٢)، وَ«الْبَحْرَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ٣٢٥).

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٥ ص ٤١٥)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٦ ص ٣١٨٢).

\* وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ لِإِسْأَلِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ.

\* فَقَدْ أَسْقَطَ بَيْنَ أَبِي تَمِيمَةَ، وَرَدِيفِ النَّبِيِّ ﷺ: رَجُلًا، وَهُوَ أَبُو الْمَلِيحِ، وَيَكُونُ لِخَالِدِ الْحَدَّاءِ إِسْنَادَانِ: مَرَّةً بِذِكْرِ أَبِي الْمَلِيحِ، وَمَرَّةً بِدُونِ ذِكْرِهِ، وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ الَّذِي لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

\* وَتَابَعَ خَالِدًا الْحَدَّاءَ، عَاصِمُ الْأَحْوَلُ:

فَرَوَاهُ عَاصِمُ الْأَحْوَلُ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجَمِيِّ، عَنْ مَنْ كَانَ رَدِيفُ النَّبِيِّ ﷺ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ح ٢٠٨٩٩)، وَالبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ح ٣٣٨٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ح ٢٠٥٩١ و ٢٠٥٩٢ و ٢٠٦٩٠ و ٢٣٠٩٢)،

(١) عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ الْقَطَّانُ: «لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ»، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: «أَدْرَكْتُ حُفَاطَ النَّاسِ أَرْبَعَةً، وَفِي رِوَايَةٍ ثَلَاثَةً: فَثَنِي بِهِ»، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «كَانَ مِنْ حُفَاطِ أَصْحَابِهِ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «شَيْخٌ ثِقَّةٌ»، وَقَالَ مَرَّةً: «مِنَ الْحُفَاطِ لِلْحَدِيثِ ثِقَّةٌ»، وَقَالَ الْمُرُوذِيُّ: «قُلْتُ لِأَحْمَدَ: «إِنْ يَحْيَى تَكَلَّمَ فِيهِ»، فَعَجِبَ، وَقَالَ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالبَّرَّازُ، وَالعَجَلِيُّ، وَابْنُ عَمَّارٍ: «ثِقَّةٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَمَّارٍ فِي: «مَوَازِينِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ مَرَّةً: «ثَبَّتُ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «هُوَ أَثْبَتُ مِنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ»، وَقَالَ أَبُو الشَّيْخِ: «لَيْسَ فِي الْعَوَاصِمِ أَثْبَتُ مِنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ».

\* أَنْظَرُ: «تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٤٥٧)، وَ«تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٥٢).

وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٧ ص ١٣)، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَه فِي «مَعْرِفَةِ أَسَامِي أَرْدَاكِ النَّبِيِّ ﷺ» (ص ٦٧ و ٦٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ح ٤٨١٩ و ٤٨٢٠ و ٤٨٢١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ح ١٤١٣ و ١٤١٤)، وَمَعْمَرٌ فِي «جَامِعِهِ» (ح ٢٠٨٩٩)، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَنْدَه فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ص ٦٨-الأرذاف)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٦ ص ٣١٨٢)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٤٣٢-إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ) عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ مَنْ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ.

\* وَهَذَا الْإِسْنَادُ كَسَابِقِهِ، لَا يَصِحُّ.

\* وَاخْتُلِفَ عَلَى عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَإِلَيْكَ التَّفْصِيلُ:

(أ) فَرَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ<sup>(١)</sup>، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ<sup>(٢)</sup>، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، كُلُّهُمْ: عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ مَنْ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ أَبُو عُرْوَةَ الْبَصْرِيُّ نَزِيلُ الْيَمَنِ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتْ»، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ شَيْئًا، وَكَذَا فِيمَا حَدَّثَتْ بِهِ فِي الْبَصْرَةِ، وَعَدَّهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، فِيمَنْ دَارَ الْإِسْنَادُ عَلَيْهِمْ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «مَا نَصُّمُ أَحَدًا إِلَى مَعْمَرٍ إِلَّا وَجَدْتُ مَعْمَرًا يَتَقَدَّمُهُ فِي الطَّلَبِ، كَانَ مِنْ أَطْلَبِ أَهْلِ زَمَانِهِ لِلْعِلْمِ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «أَثَبْتُ النَّاسَ فِي الزُّهْرِيِّ: مَالِكٌ، وَمَعْمَرٌ، ثُمَّ عَدَّ جَمَاعَةً»، وَقَالَ مَرَّةً: «مَعْمَرٌ أَثَبْتُ فِي الزُّهْرِيِّ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ»، وَقَالَ مَرَّةً: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: «كَانَ مِنْ أَصْدَقِ النَّاسِ»، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مَا حَدَّثْتُ بِالْبَصْرَةِ فِيهِ أَغَالِيطُ، وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «ثِقَّةٌ، وَصَالِحٌ، ثَبَّتْ فِي الزُّهْرِيِّ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «ثِقَّةٌ»

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ح ٢٠٨٩٩)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ح ٢٠٥٩١)، وَابِيهِقِي فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ح ٤٨٢٠ و ٤٨٢١)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (ح ٣٣٨٤)، وَمَعْمَرٌ فِي «جَامِعِهِ» (ح ٢٠٨٩٩)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٧ ص ١٣)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ح ١٤١٤ و ١٤١٣)، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَنْدَةَ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ص ٦٧ - الْأَرْدَافُ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٦ ص ٣١٨٢)، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَةَ فِي «مَعْرِفَةِ أَسَامِي أَرْدَافِ النَّبِيِّ ﷺ» (ص ٦٧)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٤٣٢) - إِيْتِحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ.

\* وَهَذَا الْإِسْنَادُ أُسْقِطَ الرَّاوي بَيْنَ أَبِي تَمِيمَةَ، وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ: أَبُو الْمَلِيحِ.

مَأْمُونٌ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الرَّجُلِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ أَعْلَمَ مِنْهُ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي: «النُّقَاتِ»، وَقَالَ: «كَانَ فِقْهًا حَافِظًا مُتَّقِنًا وَرِعًا».

\* انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٢٠٢)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٤ ص ١٢٥).

(١) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «نَفَقَةٌ حَافِظٌ كَانَ رُبَّمَا دَلَّسَ»، وَقَالَ شُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَبُو عَاصِمٍ، وَابْنُ مَعِينٍ: «أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «كُتِبَتْ عَنْ أَلْفٍ وَمِائَةِ شَيْخٍ مَا كُتِبَتْ عَنْ أَفْضَلٍ مِنْ سُفْيَانَ»، وَقَالَ سَعِيدٌ: «سُفْيَانٌ أَحْفَظُ مَنِّي»، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «كَانَ وَهْبٌ يُقَدِّمُ سُفْيَانَ فِي الْحِفْظِ عَلَى مَالِكٍ»، وَقَالَ الدَّوْرِيُّ: «رَأَيْتُ بَحِيئَةَ بِنْتِ مَعِينٍ لَا يُقَدِّمُ عَلَى سُفْيَانَ فِي زَمَانِهِ أَحَدًا فِي الْفِقْهِ، وَالْحَدِيثِ، وَالزُّهْدِ، وَكُلِّ شَيْءٍ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَيْسَ يُخْتَلَفُ فِي سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ فِي شَيْءٍ إِلَّا يَظْفَرُ سُفْيَانَ».

\* انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٣٧١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٢ ص ٥٦)، وَ«النُّكْتَاتُ

عَلَى تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ بَازٍ (ص ٨٩).



وَذَكَرَهُ أَبُو صَيْرِيٍّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ» (ج ٦ ص ٤٣٢).

(ب) وَرَوَاهُ شُعْبَةُ<sup>(١)</sup>، وَسُفْيَانُ، كِلَاهُمَا: عَنِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنِ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنِ رَدِيفِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، عَمَّنْ رَدِفَ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ح ٢٠٥٩٢ و ٢٠٦٩٠ و ٢٣٠٩٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي

«شَعْبِ الْإِيمَانِ» (ح ٤٨١٩ و ٤٨٢٠)، وَذَكَرَهُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ تَعْلِيْقًا فِي

«الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ١٩٨)، وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَهٍ فِي «مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ أَرْدَافِ

النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» (ص ٦٧ و ٦٨).

قُلْنَا: وَهَذَا شَكٌّ مِنَ الرَّاوي.

(١) شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ أَبُو بَسْطَامَ الْوَاسِطِيُّ، ثُمَّ الْبَصْرِيُّ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ شُعْبَةَ مِثْلَهُ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا أَحْسَنَ حَدِيثًا مِنْهُ، فُسِمَ لَهُ مِنْ هَذَا حَظٌّ»، وَقَالَ

مَرَّةً: «كَانَ شُعْبَةُ أُمَّةً وَحْدَهُ فِي هَذَا الشَّانِ، يَعْنِي: فِي الرَّجَالِ، وَبَصْرِهِ بِالْحَدِيثِ، وَتَنْبِيْهِ، وَتَنْقِيْهِ لِلرَّجَالِ»، وَقَالَ

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: «هُوَ فَارِسٌ فِي الْحَدِيثِ فَحَدُّوا عَنْهُ»، وَقَالَ مَرَّةً: «مَا أَبَالِي مَنْ خَالَفَنِي إِذَا وَافَقَنِي شُعْبَةَ، فَإِذَا

يُخَالَفُنِي شُعْبَةَ فِي شَيْءٍ تَرَكْتُهُ»، وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: «إِذَا أَرَدْتَ الْحَدِيثَ فَالْزَمْ شُعْبَةَ»، وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: «أَمِيرُ

الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ»، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: «مَنْ أَصْدَقَ النَّاسِ فِي الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ ثَبَّتْ

حُجَّةً صَاحِبُ حَدِيثٍ»، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ يُحْطِئُ فِي أَسْمَاءِ الرَّجَالِ قَلِيلًا»، وَقَالَ

صَالِحُ جَزْرَةَ: «أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الرَّجَالِ: شُعْبَةُ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «يُحْطِئُ فِيْمَا لَا يَضُرُّهُ، وَلَا يُعَابُ عَلَيْهِ، يَعْنِي:

فِي الْأَسْمَاءِ»، وَقَالَ ابْنُ مَنْجَوِيَةَ: «كَانَ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ زَمَانِهِ حَفِظًا، وَإِتْقَانًا، وَوَرَعًا، وَفَضْلًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ فَتَشَ

بِالْعِرَاقِ عَنْ أَمْرِ الْمُحَدَّثِينَ، وَجَانَبِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ، وَصَارَ عَلَمًا يُتَدَبَّرُ بِهِ، وَنَبِعَهُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ أَهْلُ

الْعِرَاقِ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «كَانَ شُعْبَةُ يُحْطِئُ فِي أَسْمَاءِ الرَّجَالِ كَثِيرًا، لِشَاغِلِهِ بِحِفْظِ الْمُتُونِ».

انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٢ ص ١٦٦).

\* وَأُورِدَ الْحَدِيثَ الشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ رحمته الله فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ، ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٣٢) وَقَالَ: (الْحَدِيثُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ رَدِيفِ النَّبِيِّ رحمته الله غَيْرِ مُسَمًّى، حَتَّى قَالَ الْإِمَامُ الْمِزِّيُّ فِي: «تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ خَالِدٍ لَمْ يَقُولُوا: عَنْ أَبِيهِ، قَالُوا: عَنْ رَجُلٍ). اهـ

\* وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رحمته الله:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٤ ص ٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبِيبِ الْقَفَّاصِ، وَحَدَّثَنَا دِينَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَايَ أَنَسُ رحمته الله قَالَ: كُنْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ رحمته الله، أَنَا وَعَلِيٌّ مَاضِيَيْنِ، فِي حَاجَةٍ إِذْ عَثَرَ عَلَيَّ عَثْرَةً فَقَالَ: تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ رحمته الله: (يَا أَبَا الْحَسَنِ لَا تَقُلْ هَكَذَا إِذَا قُلْتَ هَكَذَا فَرِحَ الشَّيْطَانُ، وَشَمَخَ، وَطَالَتْ عُقْمُهُ). وَقَالَ: (ذُكِرْتُ عِنْدَ مُصَيَّبَةٍ، فَإِذَا أَنْتَ عَثَرْتَ يَا أَبَا الْحَسَنِ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، تُكْتَبُ لَكَ الْحَسَنَاتُ، وَتُمْحَى عَنْكَ السَّيِّئَاتُ، وَيَطِيرُ الشَّيْطَانُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ، وَيَذُوبُ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا

قُلْنَا: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاِهٍ، وَفِيهِ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: دِينَارُ مَوْلَى أَنَسٍ، مَرَّسَلٌ عَنْ أَنَسٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ.

الثَّانِيَةُ: دِينَارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يُقَالُ كُنَيْتُهُ أَبُو مُكَيْسٍ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: «مَوْلَى أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ ذَاهِبٌ، شَبَهُ الْمَجْهُولِ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «شَيْخٌ يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ أَشْيَاءَ مَوْضُوعَةٍ، لَا يَحِلُّ ذِكْرُهُ فِي الْكُتُبِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقَدَحِ فِيهِ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «ذَاكَ التَّالِفُ الْمُتَهَمُ، حَدَّثَ فِي حُدُودِ الْأَرْبَعِينَ وَمِثَّتَيْنِ، بِوَقَاحَةٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ»، وَقَالَ مَرَّةً: «سَاقِطٌ»، وَمَرَّةً: «غَيْرُ مَأْمُونٍ»، وَقَالَ الْحَاكِمُ: «رَوَى عَنْ أَنَسٍ قَرِيبًا مِنْ مِئَةِ حَدِيثٍ مَوْضُوعَةٍ»<sup>(١)</sup>.

الثَّالِثَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبِ الْقَفَّاصِ، وَقِيلَ: الْفَصَّاصُ، وَقِيلَ: الْقَفَّاصُ، الْمُقْرِيُّ الْبَصْرِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: «هَالِكٌ»، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «وَاهٍ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «كَانَ ابْنُ حَبِيبٍ هَذَا أُمِّيًّا، وَكَانَ طَرِيقُهُ بَعِيدًا، فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ»<sup>(٢)</sup>.  
وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ فِي مَعْنَاهُ وَلَا يَصِحُّ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ، فَإِنَّهُ يَتَغَيَّبُ، وَلَكِنْ تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ).

(١) انظر: «الكامِل في الضعفاء» لابن عديٍّ (ج ٤ ص ٥)، و«تاريخ بغداد» للخطيب (ج ٨ ص ٣٧٧)، و«الضعفاء والمترؤكين» لابن الجوزيٍّ (ج ١ ص ٢٧٣)، و«الميزان» للذهبيٍّ (ج ٢ ص ٢٩)، و«المغني» له (ج ١ ص ٣٤٠)، و«السيرة» له أيضًا (ج ١٠ ص ٣٧٦)، و«الإكمال» لابن ماكولا (ج ٧ ص ٢٢١)، و«المجروحين» لابن حبان (ج ١ ص ٢٩٥)، و«لسان الميزان» لابن حجرٍ (ج ٣ ص ٤٢٦).

(٢) انظر: «تبصير المنتبه» لابن حجرٍ (ج ٣ ص ١١١١)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين (ج ٧ ص ١٠٥)، و«الكامِل في الضعفاء» لابن عديٍّ (ج ٤ ص ١٠).

## حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

\* فَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ:

\* فَرَوَاهُ هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْعَلَّافُ، كِلَاهُمَا: عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، مَرْفُوعًا، بِهِ، بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ أَعْلَاهُ.

أَخْرَجَهُ الْعَصَائِرِيُّ فِي «أَحَادِيثِهِ» (ص ٣٧)، وَتَمَّامُ الرَّازِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ج ٣ ص ٣٧٢).

\* وَرَوَاهُ ابْنُ زُنَجُويهِ عَنْ عَبْدِ الْعَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، مَرْفُوعًا، بِلَفْظٍ: (لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ).

أَخْرَجَهُ أَبُو مَنْصُورٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٧ ص ١٥٥)، وَأَبُو شُجَاعِ الدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» (ج ٥ ص ١١)، وَالْمَخْلَصُ فِي «الْمُخَلَّصَاتِ» (ج ٢ ص ٢٩٢)، وَ(ج ٣ ص ١٤ و ١٥)، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ: «فَإِنَّهُ يَنْغِيظُ».

\* وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْمَتْنِ.

\* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ؛ فَإِنَّهُ يَنْغِيظُ، وَلَكِنْ تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ).

أَخْرَجَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «الْفَوَائِدِ» (ص ١٢٠)، هَكَذَا: مَوْقُوفًا، وَعِنْدَهُ: «فَإِنَّهُ يَتَعَيَّظُ».

\* وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي السَّنَدِ.

\* فَاخْتَلَفَ عَلَى عَيْسَى بْنِ يُونُسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

\* فَرَفَعَهُ: عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، وَوَقَفَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ.

وَالصَّحِيحُ: وَقَفُهُ.

\* وَقَدْ أَعْلَهُ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٠ ص ١٤٦)؛ بِالْوَقْفِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٠ ص ١٤٦): (يُرْوِيهِ الْأَعْمَشُ، وَاخْتَلَفَ

عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ،

مَرْفُوعًا، وَعَيْرُهُ، لَا يَرْفَعُهُ؛ وَهُوَ الصَّحِيحُ). اهـ

\* وَكِلَاهُمَا: غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

\* وَقَوْلُهُ: «وَعَيْرُهُ لَا يَرْفَعُهُ»، يَعْنِي: مُخَالَفَةً، عَبْدُ الْغَفَّارِ الْحَرَّانِيُّ: هُنَا، تَرْجِيحَ

رِوَايَةِ: الْجَمْعِ عَلَى رِوَايَةِ: الْفَرْدِ الْمُخَالَفِ، وَإِنْ كَانَ: «ثِقَةً»، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ

الْعِلَلِ.

\* فَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ مِنْ حَدِيثِ: الْحَرَّانِيِّ.

\* وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ<sup>(١)</sup>، لَمْ يُشْرَ إِليْهِ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٥ ص ٥٤٧)، فَاقْتَصَرَ عَلَى تَصْحِيحِ، الرَّوَايَةِ: الْمَرْفُوعَةِ، وَلَمْ يُصَبِّ؛ لِأَنَّهَا مَعْلُودَةٌ، كَمَا بَيَّنَّ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَتَضَعِيْفُهُ: لِلْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ هُوَ الصَّوَابُ.

وَأَشَارَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (ج ٢ ص ٢٠٧) إِليْ ضَعْفِهِ.



(١) بَلْ فَاتَ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَقَعْ عَلَيْهِ، وَإِلَّا هُوَ مَعْلُودٌ بِالْوَقْفِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى ضَعْفِ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ فِي حَدِيثِ:  
«لَا تَقُلْ نَعْسَ الشَّيْطَانِ»، فِي مَعْنَاهُ، وَلَا تَصِحُّ، وَلَا يَحْتَجُّ بِهَا

(١) أَثَرُ مُجَاهِدٍ <sup>(١)</sup> رَجُلٍ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (ح ٢٠١٠) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (إِذَا عَثَرَتِ الدَّابَّةُ فَلَا تَقُلْ: نَعْسَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ قُلْ: اللَّهُمَّ احْمِلْ وَارْفَعْ).

أَثَرُ ضَعِيفٌ

قُلْنَا: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ الْأَسِيدِيُّ، مَوْلَاهُمْ أَبُو حَمْزَةَ، وَيُقَالُ: أَبُو الْجَهْمِ الْكُوفِيُّ.

(١) مُجَاهِدٌ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّيُّ، أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَخْزُومِيُّ الْمُقْرِئُ، مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ.  
\* قَالَ عَنْهُ: ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ: «ثِقَةٌ»، وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَرَادَ بِهَذَا الْعِلْمَ وَجَهَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا عَطَاءً، وَطَاوُوسًا، وَمُجَاهِدًا»، وَقَالَ قَتَادَةُ: «أَعْلَمُ مَنْ بَقِيَ بِالتَّفْسِيرِ: مُجَاهِدٌ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَةً فَبَيَّهَا عَالِمًا كَثِيرَ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «كَانَ فِيهَا وَرِعًا عَابِدًا مُتَّقِنًا»، وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ: «كَانَ قَارِنًا عَالِمًا»، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: «مَكِّيٌّ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَةِ مُجَاهِدٍ وَالِاحْتِجَاجِ بِهِ».

\* انظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٤ ص ٢٥).

\* قَالَ عَنْهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ: «مَا تُعْجِبُنَا الرَّوَايَةُ عَنْهُ»، وَقَالَ أَحْمَدُ: «كَانَ خَبِيثَ الرَّأْيِيِّ»، وَقَالَ مَرَّةً: «كَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ»، وَقَالَ عُثْمَانُ: «رَجُلٌ سُوءٌ، وَكَانَ يَشْتُمُ عُثْمَانَ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَا شَيْءَ»، وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ: «كَذَّابٌ مُفْتَرٍ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «شَتَّامُ الصَّحَابَةِ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، مُخْتَلَفٌ فِيهِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَيْسَ بِثَقَّةٍ»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «صَدُوقٌ فِي الْحَدِيثِ تَكَلَّمُوا فِيهِ مِنْ جِهَةِ رَأْيِهِ السُّوءِ».<sup>(١)</sup>

\* فَلَا يَجُوزُ لِأَيِّ أَحَدٍ أَنْ يَسُنَّ لِلْعِبَادِ نَوْعًا مِنَ الذِّكْرِ غَيْرَ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَجْعَلَ ذَلِكَ عِبَادَةً لِلنَّاسِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنَ الْاِبْتِدَاعِ فِي الدِّينِ لَمْ يَأْذَنْ اللهُ تَعَالَى بِهِ.

(٢) أَنْزَلَ حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٧ ص ١٧٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ<sup>(٣)</sup>، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ<sup>(٤)</sup>: (أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى حِمَارٍ فَعَثَرَ بِهِ،

(١) انْظُرْ «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٤ ص ٤٦٨).

(٢) الْأَوْزَاعِيُّ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، وَاسْمُهُ: يَحْمَدُ الشَّامِيُّ أَبُو عَمْرٍو.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرَ: «الْفَقِيهَ، ثِقَّةٌ جَلِيلٌ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ صَدُوقٌ فَاضِلٌ خَيْرٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ وَالْعِلْمِ وَالْفَقْهِ»، وَقَالَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ: «كَانَ الْأَوْزَاعِيُّ حَافِظًا»، وَقَالَ ابْنُ جَبَّانَ: «كَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَقُرَّائِهِمْ وَرُهَّادِهِمْ»، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «الْأَيْمَةُ فِي الْحَدِيثِ أَرْبَعَةٌ: الْأَوْزَاعِيُّ، وَمَالِكٌ، وَالثَّوْرِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «إِمَامٌ مُشَبَّحٌ لِمَا سَمِعَ»، وَقَالَ ابْنُ عُبَيْنَةَ: «إِمَامٌ أَهْلٍ



فَقَالَ: تَعَسَتْ، فَقَالَ صَاحِبُ الْيَمِينِ: مَا هِيَ بِحَسَنَةٍ فَأَكْتُبَهَا، وَقَالَ صَاحِبُ الشَّمَالِ: مَا هِيَ بِسَيِّئَةٍ فَأَكْتُبَهَا، فَأَوْحَى أَوْ نُودِيَ أَنَّ مَا تَرَكَ صَاحِبُ الْيَمِينِ فَأَكْتُبْهُ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ

قُلْنَا: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ الْفَقِيهُ، يَهْمُ فِي الْحَدِيثِ.

زَمَانِهِ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ: «ثِقَّةٌ ثَبَّتُ»، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ فَحْهً بِحَدِيثِهِ مِنَ الْأَوْزَاعِيِّ»، وَقَالَ الْفَلَّاسُ: «ثَبَّتُ».

\* انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ج ١ ص ٥٨٤)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ٢ ص ٥٣٧).

(١) حَسَانُ: هُوَ ابْنُ عَطِيَّةَ الْمُحَارِبِيِّ، مَوْلَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ الدَّمَشَقِيُّ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَّةٌ فِيهِ»، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالْعَجَلِيُّ: «ثِقَّةٌ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «كَانَ قَدْرِيًّا»، وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ: «كَانَ مِمَّنْ يُتَوَهَّمُ عَلَيْهِ الْقَدْرُ»، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: «لَعَلَّهُ تَابَ - يَعْنِي: مِنَ الْقَدْرِ -»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «كَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَهْلِ زَمَانِهِ».

\* انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (ج ١ ص ١٩٩)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ١ ص ٣٨٢)، و«التاريخ

الكبير» للبخاري (ج ٣ ص ٣٧)، و«السير» للدَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٤٦٦)، و«حلية الأولياء» لِأَبِي نُعَيْمٍ (ج ٦

ص ٧١).

\* قَالَ عَنْهُ الدَّارِقُطِيُّ: «حَدَّثَ مِنْ كِتَابِ غَيْرِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ فِي أُصُولِهِ»، وَقَالَ  
الْخَطِيبُ: «كَانَ قَدْ كُفَّ بَصْرُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، فَلَعَلَّ بَعْضَ طَلَبَةِ الْحَدِيثِ قَرَأَ عَلَيْهِ مَا  
ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «صَدُوقٌ»<sup>(١)</sup>.

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ، هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ حَمَّادِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، وَقِيلَ:  
الْحَلَّابُ، وَقِيلَ: مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الرَّقِّيُّ، لَا تُوجَدُ لَهُ تَرْجَمَةٌ، فَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: «مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الشَّامِيُّ، لَا نَدْرِي مَنْ هُوَ»<sup>(٢)</sup>.

الثَّلَاثَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، هُوَ الْمِصْبِصِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، ضَعِيفٌ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ كَثِيرُ الْعَلَطِ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «ضَعَفَهُ أَحْمَدُ»،  
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: «ذَكَرَ أَبِي: مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ فَضَعَفَهُ جَدًّا»، وَقَالَ: «هُوَ مُنْكَرٌ  
الْحَدِيثِ»، وَقَالَ: «يُرْوَى أَشْيَاءٌ مُنْكَرَةٌ»، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ: «لَمْ يَكُنْ  
عِنْدِي ثِقَةً»، وَقَالَ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ: «صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَأِ»، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَيْنٌ  
جَدًّا»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «لَهُ أَحَادِيثٌ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا أَحَدٌ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي:  
«الثَّقَاتِ»، وَقَالَ: «يُخْطِئُ وَيُغْرِبُ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «يَذْكُرُونَ أَنَّهُ اخْتَلَطَ فِي أَوَاخِرِ

(١) انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب (ج ٤ ص ٤١٢)، و«طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى (ج ٣ ص ١٥)،  
و«السيرة» للذهبي (ج ١٥ ص ٥٠٢)، و«الميزان» له (ج ١ ص ١٢٨)، و«لسان الميزان» لابن حجر (ج  
ص ٤٧٤).

(٢) انظر: «الميزان» للذهبي (ج ٤ ص ١٤٢)، و«المجروحين» لابن حبان (ج ١ ص ١٣٧).

عُمَرُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، كَثِيرُ الْخَطَا»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَا»، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ».<sup>(١)</sup>

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (ح ١٠١٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الْمِصْبِيِّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ بِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الْمِصْبِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٢٤٤)، أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ٦ ص ٧٨) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ<sup>(٢)</sup>، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ بِهِ.

قُلْنَا: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، إِلَى حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ، وَهُوَ: مُرْسَلٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَلَا يُعْتَبَرُ هَذَا شَاهِدًا لِلْحَدِيثِ إِلَّا فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ فِي سَبِّ الشَّيْطَانِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْرَحُ بِذَلِكَ، وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ سَبُّ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّمَا سَبُّ الدَّابَّةِ، ثُمَّ مَعَ

(١) انظر «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٢ ص ١٢٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ٦٨٢)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيِّ (ج ٧ ص ٥٠٠).

(٢) عَيْسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ.

\* قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرَ: «ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ»، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَابْنُ خِرَاشٍ: «ثِقَّةٌ».

\* انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١ ص ٧٧٦)،

ذَلِكَ إِنَّهُ مِنَ الْغَيْبَاتِ الَّتِي تُتَلَقَّى عَنِ الرَّسُولِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ، وَقَدْ ثَبَتَ: أَنَّ حَسَانَ بْنَ عَطِيَّةَ مِمَّنْ يُرْسَلُ عَنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ، كَمَا فِي «تُحْفَةِ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُؤَاةِ الْمَرَايِلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٦٦)، وَ«جَامِعِ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ١٦٢).

\* إِذَا هَذَا لَيْسَ لِلرَّأْيِ فِيهِ مَجَالٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أُمُورِ الْغَيْبَاتِ الَّتِي لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ مُسْتَنَدٍ مِنَ الْكِتَابِ، أَوِ السُّنَّةِ، فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ.

\* مَسْأَلَةٌ: فِي حُكْمِ الْأَخْذِ بِقَوْلِ التَّابِعِيِّ، فِيمَا لَا يُوجَدُ فِيهِ دَلِيلٌ:

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ مُفْلِحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أُصُولِ الْفِقْهِ» (ج ٤ ص ١٤٥٨): (مَذْهَبُ التَّابِعِيِّ لَيْسَ حُجَّةً، عِنْدَ أَحْمَدَ، وَالْعُلَمَاءِ؛ لِلتَّسْلُسِ، وَذَكَرَ بَعْضُ الْحَنْفِيَّةِ عَنْهُ رِوَايَتَيْنِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الزُّرْكَشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْبَحْرِ الْمُحِيطِ» (ج ٨ ص ٨٢): (مَسْأَلَةٌ: فَإِنْ قَالَ التَّابِعِيُّ قَوْلًا، لَا مَجَالَ لِلْقِيَاسِ فِيهِ، لَمْ يَلْتَحِقْ بِالصَّحَابِيِّ عِنْدَنَا). اهـ

\* وَجَاءَ فِي «الْمُسَوَّدَةِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» (ص ٣٣٩): (وَوَظَاهِرُ كَلَامِ أَحْمَدَ، وَأَصْحَابِنَا: أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِذَلِكَ، بَلْ يُجْعَلُ كَمُجْتَهِدَاتِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٣٦٨): (سَمِعْتُ أَحْمَدَ، يَقُولُ: (الِاتِّبَاعُ: أَنْ يَتَّبِعَ الرَّجُلُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ هُوَ مِنْ بَعْدِ فِي التَّابِعِينَ مُخَيَّرٌ). اهـ

قَالَ شَيْخُنَا الْمُحَدِّثُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ فِي «رَفْعِ السُّتْرِ» (ص ٣٠): (أَيُّ: عِنْدَ اخْتِلَافِهِمْ، فَهُوَ مُخَيَّرٌ بِالِدَّلِيلِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي «مَسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٣٦٨): سَمِعْتُهُ، سُئِلَ: (إِذَا جَاءَ الشَّيْءُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ التَّابِعِينَ، لَا يُوجَدُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَلْزَمُ الرَّجُلَ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَا يَكَادُ يَجِيءُ الشَّيْءُ عَنِ التَّابِعِينَ، إِلَّا وَيُوجَدُ فِيهِ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يَعْنِي: عِنْدِي مَا يُمَثِّلُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الشَّيْءُ). اهـ.

وَجَاءَ فِي «الْمُسَوَّدَةِ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» (ص ٣٣٩): (قَالَ وَالِدُ شَيْخِنَا: «قَالَ أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ: إِذَا جَاءَ الشَّيْءُ عَنِ الرَّجُلِ مِنَ التَّابِعِينَ لَا يُوجَدُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَلْزَمُ الرَّجُلَ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ؟ قَالَ: لَا». وَلَهُ مِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ كَثِيرٌ فِي رِوَايَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ مَا يُخَالَفُ الْقِيَاسَ، وَمَا لَمْ يُخَالَفْهُ»). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَسَائِلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٣٦٩): (قُلْتُ لِأَحْمَدَ: أَلَيْسَ الْأَوْزَاعِيُّ، هُوَ أَتْبَعُ مِنْ مَالِكٍ؟ قَالَ: لَا تَقْلُدْ دِينَكَ أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ، مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ فَخُذْ بِهِ، ثُمَّ التَّابِعِينَ بَعْدَ الرَّجُلِ فِيهِ مُخَيَّرٌ). اهـ.

قَالَ شَيْخُنَا الْمُحَدَّثُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثْرِيُّ فِي «رَفْعِ السُّتْرِ» (ص ٣٠): (أَيُّ: عِنْدَ اخْتِلَافِهِمْ، فَهُوَ مُخَيَّرٌ بِالذَّلِيلِ). اهـ.

انْتَهَى بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	الرقم
٥	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ».....	(١)
٢٣	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ فِي حَدِيثِ: «لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ»، فِي مَعْنَاهُ، وَلَا تَصِحُّ، وَلَا يَحْتَجُّ بِهَا.....	(٢)

